جامعة طنطا

كلية الحقوق

الأمن في الإسلام

ودوره في تحقيق الاستقرار الاجتماعي

إعداد

أ.د / حسن محمد محمد بودي

أستاذ ورئيس قسم الشريعة الإسلامية

كلية الحقوق جامعة طنطا

المقدمة

الأمن في الإسلام من القضايا الهامة فقد اعتنى بها القرآن الكريم وأكد عليها النبي صلى الله عليه وسلم حيث يرتبط الأمن ارتباطاً وثيقاَ بحفظ المقاصد الشرعية وإذا كان الناس في حاجة ماسة لمعرفة مفهوم الأمن في الشريعة الإسلامية فإن الشعوب العربية التي قامت بها ثورات هذه الأيام تسمى بثورات الربيع العربي ومنها جمهورية مصر العربية هي في حاجة ماسة للوقوف على مفهوم الأمن في الإسلام كي تواجه الانفلات الأمني و الأخلاقي المتولد عن هذه الثورات

وقد رأيتُ أن أشارك فى هذا المؤتمر بهذا الجهد القليل للتأكيد على موقف الإسلام من نبذ العنف و الإرهاب وأن ما يفعله بعض المسلمين المتعصبين لا يرجع بأي حال الي تعاليم الإسلام فالإسلام بريء من ذلك وعلى العاقل التفريق بين التعاليم السمحه للإسلام و التصرفات الخاطئة لبعض المنتسبين اليه مع الوضع في الإعتبار بأن التعصب لدى بعض الجماعات موجود في كل الأديان حيث أصبح ظاهرةً عالمية لا يختص بها أتباع دين معين دون بقية الأديان وإذا كانت الأديان جميعها تهاجم التعصب فإن الدين الإسلامي في مقدمة هذه الأديان وهي رسالة موجهة من خلال هذا البحث فى نقاط ست الى كل من يلصق بالإسلام تهم هو منها براء وهى :

الأولى :مفهوم الأمن لغة وعرفا

الثانية: الأمن فى القرآن والسنة

الثالثة :الأمن فى ظل المقاصد الشرعية

الرابعة : دور الأمن الإسلامى فى تحقبق الاستقرار الاجتماعى

الخامسة : مظاهر أمن المجتمع فى الإسلام

السانسة: موقف الإسلام من التعصب والإرهاب

أولاً: مفهوم الأمن لغة و عرفا

الأمن في اللغة العربية: ضد الخوف، والأمن و الأمان والإيمان التصديق، ومن أسماء الله تعالى المؤمن، لأنه أمِنَ عباده من أن يظلمهم، والأمنة بالتحريك: الأمنُ ومنه قوله تعالى: (أَمَنَةً نُعَاسًا)ال عمران من الآية ١٥٤ واستأمنه دخل في أمانه، مختار الصحاح ٢٢/١

وأما عرفاً فيطلق الأمن على اطمئنان النفس و زوال الخوف سواء على الصعيد الفرد ي او لاجتماعي بمختلف أشكاله الحياتية(سياسة-تعليم-اقتصاد...)

فالمعنى المقصود من الأمن عرفاً هو نفس المعنى اللغوي له، فالأمن من خلال كل منهما يعني تحقيق السكينة و الطمأنينة و الاستقرار سواء على مستوى الفرد أو الجماعة

ثانياً:مفهوم الأمن في القر آن و السنة

أ-الأمن في القرآن الكريم

الأمن بالمعنى الذي نقصده هوالاطمئنان النفسي وانتفاء الخوف على حياة الإنسان أو على ما تقوم به حياته من مصالح و أهداف وقد ورد في القرآن الكريم في مواضع كثيرة نذكر منها ما يلي:

١-قوله تعالى: (أَفَمَنْ يُلْقَىٰ فِي النَّارِ خَيْرٌ أَمْ مَنْ يَأْتِي آمِنًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ)فصلت من الآية ٤٠

٢-قوله تعالى: (وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِلنَّاسِ وَأَمْنًا)البقرة من الآية ١٢٥

٣-قوله تعالى: (وَكَانُوا يَنْحِتُونَ مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا آمِنِينَ)الحجر الآية ٨٢

٤- قوله تعالى: (وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَٰذَا الْبَلَدَ آمِنًا)ابراهيم من الآية ٣٥

٥-قوله تعالى: (وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَا)النحل الآية١١٢

٦-قوله تعالى: (وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا)النور من الآية ١٥٥

٧-قوله تعالى: (فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ ۖ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا)آل عمران من الآية٩٧

٨-قوله تعالى: (ادْخُلُوا مِصْرَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ)يوسف من الآية ٩٩

٩-قوله تعالى (سِيرُوا فِيهَا لَيَالِيَ وَأَيَّامًا آمِنِينَ)سبأ من الآية ١٨

ب-الأمن في السنة

بالمعنى السابق للأمن في القرآن الكريم وهو اطمئنان النفس وانتفاء الخوف جاءت السنة النبوية بأحاديث عدة تحمل هذا المعنى، فقد حرم النبي صلي الله عليه وسلم على المسلم أن يروع أخيه أو يرهبهُ أو يخيفه فعن عبد الرحمن ابن أبي ليلى قال:حدثنا أصحاب محمد صلي الله عليه وسلم أنهم كانوا يسيرون مع النبي صلى الله عليه وسلم فنام رجل منهم فانطلق بعضهم الي حبل معه فأخذه ففزع فقال صلى الله عليه وسلم: (لا يحل لمسلم أن يروع مسلماً) سنن أبي داود رقم ٥٠٠٤ قال الألباني معلقاً حديث حسن

وإمعاً من النبي صلى الله عليه وسلم في تحقيق الأمن لأفراد المجتمع نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الإشارة بالسلاح حتى وإن كان لمجرد الهزل فعن

أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:(لا يشير أحدكم على أخيه بالسلاح فإنه لا يدري أحدكم لعل الشيطان ينزعُ في يده فيقع في حفرةٍ من النار)صحيح مسلم رقم ٢٦١٧، السنن الكبرى للبيهقى رقم ١٥٨٧٢، صحيح ابن حبان رقم ٥٩٤٨

لقد حافظ الإسلام على أمن الناس حتى وإن كانوا من الأعداء الذين يكرهون المسلمين ويحاربونهم فقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل كبار السن و الصبيان و النساء ما داموا لا يحملون السلاح، ولما أبص النبي صلى الله عليه وسلم امرأة مقتولة في إحدى الغزوات قال: ما كانت هذه لتقاتل) فعن رباح ابن ربيع قال: كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة فرأى الناس مجتمعين على شئ فبعث رجلاً فقال:(انظر علامَ اجتمع هؤلاء) فجاء فقالَ: على امرأةٍ قتيل فقال صلى الله عليه وسلم: ما كانت هذه لتقاتل)سنن أبي داود رقم ٢٦٦٩، السنن الكبرى للبيهقي رقم ١٨١٠٤

لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يخيف أو يرهب من ظلمه وأذاه وأخرجه من بلده ضارباً بذلك قمة الصفح و العفو بقوله لأعدائه الذين آذوه و أخرجوه وكانوا تحت يده يوم فتح مكة: (اذهبوا فأنتم الطلقاء)

لقد مكنه جبريل عليه السلام منهم قبل ذلك عندما أذوه وضربوه في رحلته الي الطائف فأشار عليه بإطباق الجبلين عليهم فكان رده صلى الله عليه وسلم(أرجو الله أن يخرج من أصلابهم من يعبد الله وحده لا يشرك به شئياً)البخاري رقم ٣٢٣١، مسلم رقم ١٧٩٥

ولم يقف الإسلام عند هذا الحد في تحقيق الأمن للبشر حتى وإن كانوا من الأعداء فالحيوانات والطيور هي أيضاً آمنه في الإسلام فعن أنس ابن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:(ما من مسلمٍ يغرس غرساً او يزرع زرعاً فيأكل منه طير أو إنسان أو بهيمة إلا كان له به صدقة)البخاري رقم ٢٣٢٠، مسلم رقم ١٥٥٣

لقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أن الله سبحانه وتعالى غفر لامرأة فاجرة لأنها حافظت على حياة كلب من الموت عطشاً

وأدخل أخرى النار في هرةٍ حبستها ومنعتها الطعام والشراب، فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:(غُفر لامرأةٍ مومِسة مرت بكلب على رأس ركِي يلهث قال: كاد يقتله العطش فنزعت خفها فأوثقته بخمارها فنزعت له من الماء فغُفر لها بذلك)البخاري رقم ٣٣٢١

وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:(عذبت امرأة في هرةٍ حبستها حتى ماتت جوعاً فدخلت فيها النار)البخاري رقم ٢٣٦٥ وفي صحيح مسلم أنها امرأة من بني إسرائيل عُذبت في هرةٍ لها ربطتها فلم تطعمها ولم تدعها تأكل من خشاش الأرض) مسلم رقم ٦٠٤

ثالثاً: الأمن في ظل المقاصد الضرورية للشريعة

المقاصد الضرورية للشريعة تعرف بالكليات الخمس وهي: النفس-الدين-النسل-العقل-المال وحتى يعيش الإنسان عيشة كريمة آمنة أمر الله سبحانه وتعالى بالمحافظة على هذه الخمس وهي مجمع عليها في جميع الأديان)تنقيح الفصول للقرافي٣٩١/١

وفيما يلي بيان لأهم مظاهر الأمن من خلال هذه المقاصد الشرعية

١-أمن النفس

حرم الله سبحانه وتعالى قتل نفس الانسان إلا بالحق فقال:(وَلاَ تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلاَّ بِالْحَق)الإسراء من الآية٣٣، وجعل عقوبة القتل إن وقع عمداً القصاص من القاتل حتى يعيش الناس آمنين على حياتهم فقال: (وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ)البقرة من الآية١٧٩، فإذا علم القاتل لغيره عمداً انه سيقتل به فإنه لا يقدم على القتل وإن أقدم عليه أُقتص منه فيتحقق الردع لغيره وبهذا يأمن الإنسان على حياته التي هي أغلى ما يملكه في هذه الدنيا، وقد رأينا الدول التي تطبق الشريعة الإسلامية تنخفض فيها جريمة القتل مقارنةً بالدول التي لا تطبقها

ولم يكتفِ الإسلام بالعقوبة الدنيوية على القتل بل رتب عليه الوعيد الشديد في الآخرة قال تعالى:(وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا)النساء الآية٩٣

لقد أعتنى الإسلام بأمن النفوس حتى إنه جعل التعدي على النفس الواحدة كالتعدي على النفوس جميعاً قال تعالى: (مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا)المائدة الآية ٣٢

ويستوي أن يكون القتل قتلاً مادياً بإزهاق الروح أو قتلا معنويا بقهر أو إذلال او تعذيب ونحو ذلك، لقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أن حرمة النفس المؤمنة أعظم عند الله من حرمة الكعبة فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: (رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ وَيَقُولُ مَا أَطْيَبَكِ وَأَطْيَبَ رِيحَكِ مَا أَعْظَمَكِ وَأَعْظَمَ حُرْمَتَكِ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَحُرْمَةُ الْمُؤْمِنِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ حُرْمَةً مِنْكِ مَالِهِ وَدَمِهِ وَأَنْ نَظُنَّ بِهِ إِلَّا خَيْرًا)سنن ابن ماجه رقم ٣٩٢٣والمستَدرَك للحاكم رقم ٢٤٦٣وقال حديث صحيح على شرط مسلم

ولم يقتصر الأمن في الإسلام على النفس فقط بل شمل أعضاء الإنسان فمن أعمى إنسان يُعمى به ومن قطع أنف أو أذن انسان قُطع به حتى السن إن كسره يُكسر به سنه إلا أن يعفو المجني عليه قال تعالى: (وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ ۚ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ ۚ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ)المائدة الآية٤٥

٢ـأمن الدين

حرية العقيدة في الإسلام من أعظم صور أمن الدين فالإسلام لم يُفرض على غير المسلمين حتى وإن كانوا يعيشون في بلاد المسلمين و يأكلون من خيراتهم قال تعالى: (قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ. لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ. وَلَا أَنتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ. وَلَا أَنَا عَابِدٌ مَّا عَبَدتُّمْ. وَلَا أَنتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ. لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ) سورة الكافرون

وقال تعالى: (فَمَن شَاء فَلْيُؤْمِن وَمَن شَاء فَلْيَكْفُرْ)الكهف من الآية ٢٩ وقال تعالى: (أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ)يونس من الآية ٦٩

لقد حافظ الإسلام على نفس أهل الذمة كمحافظته على نفس المسلم فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (مَنْ قَتَلَ مُعَاهَدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ وَإِنَّ رِيحَهَا تُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا)لبخاري رقم ٣١٦٦، ابن ماجه رقم ٢٦٨٦

أما المسلم فأمنُ عقيدته يتمثل في تنقيتها من البدع و الزيغ و الضلال و الخرفات قال تعالى: (وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ)الأنعام من الآية١٥٣

فإذا امتثل المسلم لأمر الله وأستقام على شريعته أمن الخوف من الآخرة قال تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ (٣٠) نَحْنُ أَوْلِيَاؤُكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَشْتَهِي أَنْفُسُكُمْ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَدَّعُونَ (٣١) نُزُلاً مِنْ غَفُورٍ رَحِيمٍ)فصلت الآيات ٣٠-٣١-٣٢

٣-أمن النسل

من أجل أمن النسل حرم الله سبحانه وتعالى الزنا فقال: (وَلاَ تَقْرَبُوا الزِّنَى إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلاً)الإسراء ٣٢، وجعل عقوبته من أشد العقوبات وهي الرجم بالأحجار حتى الموت إن كان الزاني محصناً فقد رجم النبي صلى الله عليه وسلم ماعزاً و الغامدية، فإن كان غير محصن فالجلد مائةُ جلدة قال تعالى: (الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ ۖ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ۖ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ)النور الآية٢

ومن صور أمن النسل في الإسلام أيضاً تحريم الإسلام للتبني حتى لا يذوب نسب الإنسان عند من تبناه قال تعالى: (وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ۚ ذَٰلِكُمْ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ ۖ وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ ۝ ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ ۚ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ ۚ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَٰكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ ۚ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا)الأحزاب الآياتان ٣-٤

٤-أمن العقل

العقل من أجّل نعم الله على الإنسان فبالعقل مُيز الإنسان عن الحيوان وبه كان التكريم، قال تعالى: (وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا)الإسراء الآية٧٠ وعقل الإنسان هو مناط التكليف ومحل أوامر الله لهذا أمنه الله من كل ما يعوق مسيرته

ويضعف كيانه فحرم الخمر و سائر المسكرات لما فيها من ضياع العقل و الإضرار به قال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ۝ نَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ ۖ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ)المائدة الآياتان ٩٠-٩١ ويدخل في نطاق الحظر المخدرات من حشيش وأفيون وهروين ونحو ذلك فهي داء فتاك و الشر و الفساد فيها أعظم من الخمر فكانت أولى بالتحريم بزيادة فسادها وإضرارها بالجسم والعقل فمن أجل أمان العقل وسلامته حرم الله تعاطي كل خبيث وإن لم يكن معلوماً للناس وقت نزول القرآن، قال تعالى: (الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ) الأعراف من الآية ١٥٧

وكما أمّن الله العقل من كل خبيث يُذهبه أمنه أيضاً من كل فكر يهدمه أو رأي يضلّله فأرشد كل من يقع في شيءٍ من ذلك إلي اللجوء الي أهل الذكر المعترف بهم في الأمة، قال تعالى: (فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ) النحل من الآية ٤٣

٥ـ أمن المال

أمّن الله المال إذ به قوام حياة الإنسان وبه تحقق زينة الحياة الدنيا قال تعالى: (الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا) الكهف من الآية ٤٦، لهذا كان حب الإنسان للمال حباّ جما قال تعالى: (وَتُحِبُّونَ الْمَالَ حُبًّا جَمًّا) الفجرمن الآية ٢٠، وتأمين

المال من الله سبحانه وتعالى تجلى في تحريم التعدي عليه قالي تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ) النساء من الآية٢٩، وقال صلى الله عليه وسلم: (لا يحل مال امرئ مسلم الا بطيبٍ من نفسه)البيهقى رقم ١٦٧٥٦ كما أمّن الله سبحانه وتعالى المال بقطع يد سارقه قال تعالى: (وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ ۗ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ) سورة المائدة الآية٣٨، كما أمّنه ايضاً عندما إشترط أن يكون كسبه من حلال وإن كان قليلاً فإن الله سيبارك فيه قال تعالى: (قُلْ لَا يَسْتَوِي الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَبِيثِ) المائدة من الآية ١٠٠، فالمكاسب الخبيثة ممحوقة البركة قال تعالى: (يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ)البقرة من الآية ٢٧٦

ومن مظاهر أمن الإسلام للمال أيضاً وجوب رد الأمانات إلي أهلها قال تعالى: (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا)النساء من الآية ٥٨

وجوب الزكاة في المال لتكونَ سبباً في طُهره ونقائه قال تعالى: (خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا)التوبة من الآية ١٠٣، وجعلها حقاً للفقراء ليتقي بها شر حرمانهم قال تعالى: (وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ ۙ لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ) المعارج الآياتان ٢٤-٢٥

كما أمّن الله سبحانه وتعالى المال أيضاً عندما أرشد الي كتابته عند المداينة قال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدَيْنٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُسَمًّى فَاكْتُبُوهُ) البقرة من الآية٢٨٢، فإن تعذرت الكتابة كان البديل الرهان المقبوضة قال تعالى: (وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَانٌ مَقْبُوضَةٌ)البقرة من الآية ٢٨٣

رابعا : دور الأمن الإسلامى في تحقيق الاستقرار الاجتماعى

يولى الإسلام اهتماما كبيرا لمسالة الآمن الفردي والاجتماعي ،فهو يدعو الى التحلى بالفضائل والقيم والمبادئ ، وينهى عن الرذائل- وكل ما من شأنه أن يؤدى الى زعزعة الآمن الاجتماعى-كطريق يؤدى الى نشر الآمن الاجتماعى بين الآفراد والجماعات والآديان والآمم والشعوب. ان مفهوم الآمن الاجتماعى ودلائله فى القرآن والسنة النبوية هو أكثر من أن يعد ويحصى

فالآمن بمفهومه الشامل أن يعيش الفرد ويحيا حياة اجتماعية آمنة مستقره على نفسه وأمواله وأملاكه ودينه ومعتقداته ومكانه الذى يعيش فيه ، فكلمة الآمن مذكورة بكثرة فى الإسلام فى القرآن والسنة .إن الحياة الاجتماعية الآمنة للانسان كل للإنسان بصرف النظر عن عقيدته ودينه ولونه ولسانه من أهم المقومات التى حرص الإسلام على تحقيقها بكافة الوسائل والسبل

.

فالآمن نعمة من نعم الله على الإنسان ،فبفضل هذه النعمة يعيش الإنسان مع نفسه ومع الآخر فى أمن وأمان واستقرار والعكس صحيح

إن الإسلام يجعل من أولى أولوياته حماية أمن الفرد وأمن المجتمع ويوفر السلامة الاجتماعية والاقتصادية والنفسية له، ويعتبر أى اعتداء على المجتمع

عدوان على أمنه وسلامته ، وعدوان على حق أفراده فى أن يتمتعوا بالاستقرار والآمان

و النصوص القرآنية فيما يخص الآمن فى مجملها تنهى عن الإساءة إلى الغير والكراهية والحقد والانتقام وزعزعة أمن وسلامة المجتمع و من شأننا اذا التزمنا بها فى عالمنا اليوم ستؤدى بنا حتما الى نشر قيم الآمن والأمان والاستقرار بين الآفراد وبين المجتمعات والدول أيضا وحماية وحفظ الآمن والآمان للمواطنين وللدول

لقد دعا أبو الآنبياء سيدنا إبراهيم عليه السلام لمكة المكرمة باستتباب الآمن باعتباره شرطا ضروريا ومقدمة لما سواه .وقد أورد القران الكريم دعاء سيدنا إبراهبم فقال حكاية عنه: (رب اجعل هذا البلد امنا واجنبنى وبنى أن نعبد الآصنام) إبراهيم من الآية ٣٥

ويؤكد الرسول صلى الله عليه وسلم على أهمية وضرورة الأمن والسلام جميعاً، وعلى أن من حمل على المسلمين السلاح فليس منهم، فقال صلى الله عليه وسلم: (من حمل علينا السلاح فليس منا) الترمذى رقم ٢٦٢٧ .ويوضح رسول السلام والإنسانية جميعا أهم سمات المؤمن الصادق في إيمانه، وهي سمات الأمان، فيقول صلى الله عليه وسلم (إن المؤمن من آمنه الناس على دمائهم وأموالهم)النسائى رقم ٤٩٩٥

خامسا : مظاهر أمن المجتمع فى الإسلام

أمَّنَ الإسلام المجتمع من الفوضى والاضطرابات والنزاعات والشقاق فأوجب طاعة ولاة الأمور فى طاعة الله فقال وهو أصدق القائلين: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَطِيعُواْ اللّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ} النساء٥٩ فإن طاعة ولاة الأمر فيها من المنافع ومن الفوائد ما لا يخفى، فبالولاة يقيم الله العدل فى الأرض، وبالولاة ينتصف للمظلوم من ظالمه، وبالولاة تحقن الدماء، وتُصان الأعراض ويُقام شرع الله، ولهذا حذرنا نبينا -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- من عصيان ولاة الأمور والخروج عليهم بقوله: «مَنْ خَلَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ لَقِيَ اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لا حُجَّةَ لَهُ، وَمَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً)مسلم رقم ١.١٨٥

كما أمَّنَ المجتمع من إشاعة الفاحشة، فقال تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لا تَعْلَمُونَ} النور١٩وقال : {لَئِن لَّمْ يَنتَهِ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا} الأحزاب٦٠

وأمر العباد بالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر فهو صمام أمان لهم يقيهم من الأضرار والاختلاف، فقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلَتَنْهَوُنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ أوْ لَيُوشِكَنَّ اللَّهُ أنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عِقَابًا مِنْهُ ثُمَّ تَدْعُونَهُ فَلايُسْتَجَابُ لَكُمْ»الترمذى ٢١٦٩

وأمَّنَ الأعراض فحَرَّمَ على المسلم أن يغتاب أخاه أو يسعى بالنميمة أو يسخر من أخيه أو يستهزأ به أو يلمزه، قال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا يَسْخَرْ قَومٌ مِّن قَوْمٍ

عَسَى أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلا نِسَاء مِّن نِّسَاء عَسَى أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ وَلا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلا تَنَابَزُوا بِالأَلْقَابِ بِئْسَ الِاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الإِيمَانِ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ} الحجرات١١

وأمَّنَ الجار؛ ليأخذ أمانه من أخيه ففى الحديث: «وَاللَّهِ لا يُؤْمِنُ وَاللَّهِ لا يُؤْمِنُ وَاللَّهِ لا يُؤْمِنُ قِيلَ وَمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: الَّذِي لا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَايِقَه)البخارى رقم ٦٠١٦

وأمَّنَ صحة الأمة فحرم عليهم الخبائث وكل ما يضرهم، ويهدد صحتهم وسلامتهم وشرع لهم التداوى ورغب فيه، فقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «مَا أَنْزَلَ اللَّهُ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً» البخارى رقم ٥٦٧٨.

وأمَّنَ الأمة في أرزاقها وأعلمها أنه مضمون لهم رزقهم فى هذه الحياة، وما عليهم إلا أن يسعوا ويجتهدوا، وقد سخر لهم ما فى الأرض جميعًا منه وأسبغ عليهم نعمه ظاهرة وباطنة، قال تعالى: {وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِي الأَرْضِ إِلاَّ عَلَى اللّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا كُلٌّ فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ} هود٦ وقال : {وَكَأَيِّن مِن دَابَّةٍ لا تَحْمِلُ رِزْقَهَا اللَّهُ يَرْزُقُهَا وَإِيَّاكُمْ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ} العنكبوت٦٠

وأمَّنَ الإسلام الفقراء و العاجزين بأن جعل لهم نصيباً معلوماً مفروضاً على الأغنياء في أموالهم

وأخيراً أمَّنَ الإسلام الحياة الآخرة بأن جعل طاعة الله والاستقامة على دينه ميسرة؛ لاجتناب أهوال يوم القيامة، فقال تعالى: {الَّذِينَ آمَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُواْ إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ أُوْلَـئِكَ لَهُمُ الأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ} الأنعام٨٢ وقال : {مَن جَاء بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِّنْهَا وَهُم مِّن فَزَعٍ يَوْمَئِذٍ آمِنُونَ}النمل ٨٩

.

سادسا : موقف الإسلام من التعصب والإرهاب

إذا كان التعصب والإرهاب وليد العنف والتطرف، فإن الإسلام قضى على مجموع العوامل التي تفرز العقول السقيمة والنفوس المريضة التي تسيطر على سلوك الشخصية التي تصدر العنف وتقر بالإرهاب•

فقد حرَّم الإسلام على المسلمين دماءهم وأعراضهم وأموالهم، وحض على العفو والتسامح والإحسان إلى المسيء ومراعاة حقوق الآخرين في الحياة والأمن والرأي والكسب والتمتع بنعيم الدنيا وما إلى ذلك من الحقوق فقال تعالى: (يأيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون• واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرَّقوا واذكروا نعمة الله عليكم إذ كنتم أعداء فألَّف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته إخواناً• وكنتم على شفا حفرة من النار فأنقذكم منها كذلك يبيِّن الله لكم آياته لعلكم تهتدون• ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون) آل عمران: ١٠٢ ـ ١٠٤•

وروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال لأصحابه فى حجة الوداع: أتدرون أي يوم هذا؟ قالوا الله ورسوله أعلم• قال: فإن هذا يوم حرام• أفتدرون أي بلد هذا؟ قالوا الله ورسوله أعلم، قال: بلد حرام، أتدرون أي شهر هذا؟ قالوا الله ورسوله أعلم• قال: شهر حرام، قال: إن الله حرَّم عليكم دماءكم وأموالكم وأعراضكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا)البخاري رقم ٦٠٤٣

ويتبيَّن مما ورد في بعض آيات القرآن الكريم وبعض الأحاديث النبوية أن التعصب الذي يؤدي إلى الظلم والإرهاب حرام شرعاً، وأن الذي يأتي هذه

الأعمال الإرهابية ليروع أمن الناس ويعكر صفو حياتهم بعيد كل البعد عن شرع الإسلام وآدابه، وجاهل بمنهجه وأخلاقه، ولم يدرك قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من ظلم من الأرض شيئاً طوقه الله من سبع أرضين)البخاري رقم ٢٤٥٢، والإرهاب من أكبر أنواع الظلم وكذلك التعصب، لأن ما ينتج عنهما من أضرار مادية ومعنوية للفرد وللأمة يؤدي إلى زعزعة الأمن وفقدان الاستقرار ووقوع الخسائر الفادحة في الأموال والأنفس، ومن ثم يقع الإرهاب في دائرة الأفعال الإجرامية التي يحارب بها الإرهابي الله ورسوله، قال تعالى: (إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً أن يقتَّلوا أو يصلَّبوا أو تقطَّع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو يُنفوا من الأرض ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم• إلا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم فاعلموا أن الله غفور رحيم) المائدة:٣٣ ـ ٣٤•

ومن هنا يمكن القول: إن الإسلام حارب التعصب ودعا إلى الجدال بالتي هي أحسن، والإرهاب من أشد أنواع الظلم فكان حراما، وقد توعد الله كل من يقدم على هذه الأعما ل الإجراميةبالعذاب العظيم في الآخرة والخزي في الدنيا،إلا من تاب وآمن وبدَّل حسناً فإن الله غفورحيم •

للمزيد عن موقف الإسلام من التعصب والإرهاب انظرعبرشبكة الانترنت:مجلة الوعى الإسلامى-العدد٥٣٢الصادرةعن وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية ،أمن المجتمع ، مكتبة صيد الفوائد – جزء من مقال تحت عنوان - من نعم الله الأمن فى الإسلام ، أدبيات الأمن فى الإسلام-مجلة حركة التوحيد والإصلاح - المغرب-

د.حسن محمد بودى
أستاد ورئيس قسم الشريعة الإسلامية
كلية الحقوق –جامعة طنطا-